

## دفن الصحفة

- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٥٧٨ لسنة ١٩٦٤ بالإذن لثمانية أشخاص بالجلس  
بمحضيات أجنبية ..... ١١٠٦
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٥٧٩ لسنة ١٩٦٤ بالإذن لستين شخصاً بالجنس بالجنسية  
الروسية ..... ١١٠٧
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٥٨١ لسنة ١٩٦٤ بإسقاط جنسية الجمهورية العربية المتحدة  
عن شخص ..... ١١٠٨
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٥٨٢ لسنة ١٩٦٤ بإصدار عملات تذكارية ذهبية وفضية  
بمناسبة تحويل نهر النيل في ١٥ مايو سنة ١٩٦٤ ..... ١١٠٩
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٥٩٤ لسنة ١٩٦٤ بتعديل الضريبة الجمركية على بعض  
الواردات ..... ١١١٠

ديوان كبير الأمانة :

- ديوان كبير الأمانة — منح أوسمة ..... ١١١١

- (٢) المؤسسة المصرية العامة لإنتاج ونقل القوى الكهربائية .  
 (٣) المؤسسة المصرية العامة لتوزيع القوى الكهربائية .  
 (٤) المؤسسة المصرية العامة لتنفيذ مشروعات الكهرباء .  
 وتتحمل هذه الجهات محل المصالح والمؤسسات والإدارات الملحقة بوزارة  
 القوى الكهربائية .  
 ويتم نقل وتوزيع موظفي وعمال الجهات الأخيرة على وحدات الوزارة  
 ومؤسساتها وهياكلها العامة بقرار من وزير القوى الكهربائية .  
 مادة ٢ — تستمر الجهات الأصلية التي كانت تتكون منها وزارة القوى  
 الكهربائية في مباشرة اختصاصاتها وذلك حتى إتمام التوزيع المشار إليه  
 بالمادة الأولى .  
 مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .
- صدر برسمة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٢٨٣ (١٢٠١ أبريل سنة ١٩٦٤)  
 جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٧٥ لسنة ١٩٦٤

بإعادة تنظيم وزارة القوى الكهربائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،  
 وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ في شأن المؤسسات العامة ،  
 وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ في شأن الهيئات العامة ،  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٠١ لسنة ١٩٦٤ بتشكيل الوزارة ،  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم قطاع  
 الصناعة والثروة المعدنية ،

## قرر :

- مادة ١ — تشرف وزارة القوى الكهربائية على الجهات الآتية :  
 (١) الهيئة العامة للكهرباء الجمهورية .